

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون

رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للأزهر ؛

وبناء على ما عرضه فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة (٢٨٠) من قرار رئيس الجمهورية

رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ الصادر باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١

المشار إليهما النص الآتى :

« ومدة الدراسة لنيل درجة الإجازة العالية (البكالوريوس) فى العلوم الصيدلية خمس

سنوات وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية لكلية الصيدلة » .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام هذا القرار على الطلاب والطالبات بكليات الصيدلية للبنين

والبنات بجامعة الأزهر اعتباراً من العام الجامعى ٢٠٠٥/٢٠٠٦ .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ ربيع الآخر سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٣ مايو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك